التنمية البيئية المستدامة وتطبيقاتها المعاصرة في الشريعة والقانون العراقي

أ.د. سامي جميل ارحيم الكبيسي
كلية العلوم الإسلامية/ جامعة بغداد
Sami.abdullah@cois.uobaghdad.edu.iq
أ.م.د. هناء محمد حسين التميمي
كلية العلوم الإسلامية/ جامعة بغداد
Hanaa.ahmed@cois.uobaghdad.edu.iq

Sustainable development and its contemporary applications in Sharia and Iraqi law

Professor. Sami Jameel A rahim AL-Kubaisi
University of Baghdad\College of Islamic Sciences
Assistant Dr. Hana Muhammad Hussein Ahmed Al-Tamimi
Professor
University of Baghdad\College of Islamic Sciences

الملخص

الدين الإسلامي دين شمولي لا يتعارض مع الحياة الدنيا وديمومتها، وانما يعمرها ويأمر بكل ما ينفعها لقول رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم): (إِنْ قَامَتْ الساعة وَفِي يَدِ احدكم فَسِيلَةٌ فإن استطاع ان الا تقوم حتى يغرسها فَلْيَغْرِسْهَا فله بذلك اجر). وهذا دليل على الاتيان بالعمل النافع حتى اللحظة الأخيرة من الحياة للإنسان الذي هو محور التنمية.

والعمل النافع يكون للنفس وللمجتمع في الدنيا وفي الدين، وإن حسن النية واختيار الطريق الصحيح فيه نفع للامة وللناس أجمعين.

والانسان مطالب بعمارة الأرض والمحافظة على مواردها لاستمرار العيش الرغيد.. وصون توازنها البيئي عبر عدم الاسراف في استهلاك تلك الموارد إلا بقدر تلبية حاجته، وعدم ادخال تغيير جوهري في عناصرها. وله حق الافادة واستغلال الموارد لمدة محدودة من دون حق ملكيتها، فقال تعالى: "ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين"، إذ ان محدودية الانتفاع بالموارد تعطي الحق للأجيال المقبلة للافادة من تلك الموارد.

وعليه نرى ان كل أبعاد التنمية المستدامة قد جسدها وحث عليها ديننا الحنيف قبل اربعة عشر قرناً مضت، ونحن بدورنا نبين تطبيقات التنمية المستدامة العملية التي أسست لها الشريعة الإسلامية والقانون العراقي.

الكلمات المفتاحية: البيئة المستدامة، تحسين البيئة بالمنظور الاسلامي، قانون البيئة.

Abstract
The Islamic religion is a comprehensive religion that does not contradict the life of the world and its continuity. Rather, it builds it and commands everything that benefits it, according to the words of the Messenger of God, may God bless him and his family and grant them peace: Beneficial work until the last moment of human life, .which is the focus of development
Beneficial work is for the soul and society in this world and in religion, and that good intentions and choosing the right path in it .benefit the nation and all people
And man is required to build the land and preserve its resources for the continuation of a comfortable life.. and to preserve its environmental balance by not wastefully consuming those resources except to the extent that he meets his needs, and not to introduce a fundamental change in its elements. And he has the right to benefit and exploit the resources for a limited period without the right to own them. The Almighty said, “And you will have a settlement and enjoyment on earth for a while,” as the limited use of resources gives .the right for future generations to benefit from those resources
Accordingly, we see that all dimensions of sustainable development have been embodied and urged by our true religion fourteen centuries ago, and we, in turn, show the practical applications of sustainable development that were established by Islamic law and Iraqi law
.

key words: Sustainable environment, improving the environment from an Islamic perspective. and environmental law.

المقدمة

بسم الله الذي خلق كل شيء وسخر ما في الكون للإنسان.. والصلاة والسلام على نبي الله محمد بن عبد الله (ﷺ) المرسل رحمة للعباد وللحيوان والنبات.. الذي يوصي بالرفق والاعتناء بكل الكائنات.

اما بعد

فان الدين الإسلامي دين شمولي لا يتعارض مع الحياة الدنيا وديمومتها وانما يعمرها ويأمر بكل ما ينفعها لقول رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم): (إِنْ قَامَتْ الساعة وَفِي يَدِ احدكم فَسِيلَةٌ فإن استطاع ان الا تقوم حتى يغرسها فَلْيَغْرِسْهَا فله بذلك اجر). وهذا دليل على الاتيان بالعمل النافع حتى اللحظة الأخيرة من الحياة للإنسان، الذي هو محور التنمية. والعمل النافع يكون للنفس وللمجتمع، الذي فيه نفع كبير للامة وللناس أجمعين.

وقد عد القرآن الكريم الحفاظ على البيئة جزءاً من الإيمان. وان الانسان يحاسب فيثاب او يعاقب عليه يوم القيامة؛ لأنه خليفة الله في الأرض الذي أورثه إياها، ويسعى إلى إشاعة روح الصلاح فيها، فهو مستخلف عليها لا مالك لها، لذلك فان نظرة الاسلام الى البيئة اعمق واوسع، فهو يحدد بدقة علاقة الإنسان بالكون؛ فالإنسان مجرد خليفة في الأرض: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (سورة البقرة من الآية ٣٠). فيباشر مهمة الإعمار والبناء في الأرض على وفق إرادة الله لتتحقق بذلك العبودية الكاملة لله في هذا الكون، لذلك فإن كل ما يوضع في متناول يد الإنسان الخليفة يكون على سبيل العارية، ومن مقتضيات الأمانة أن ينتفع بها المؤتمن في حدود ما يحتاج إليه من أسباب الرزق، مع مراعاة شروط صاحب الملك الحقيقي الذي أنهى إليه أنه أصلح له الأرض وحذره من إفسادها (محمد زرمان: التصور الإسلامي للبيئة: ص٣٨٢ـ ٣٨٣)، قال تعالى: ((وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)). (سورة الاعراف الآية ٨٥)

والانسان مطالب بعمارة الأرض والمحافظة على مواردها لاستمرار العيش الرغيد.. وصون توازنها البيئي عبر عدم الاسراف في استهلاك تلك الموارد إلا بقدر تلبية حاجته، وعدم ادخال تغيير جوهري في عناصرها. وله حق الافادة واستغلال الموارد لمدة محدودة من دون حق ملكيتها، فقال تعالى: "ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين"، إذ ان محدودية الانتفاع بالموارد تعطي الحق للأجيال المقبلة الافادة من تلك الموارد. فنرى أبعاد التنمية المستدامة للبيئة جسدها وحث عليها ديننا الحنيف قبل اربعة عشر قرناً مضت، ونحن

بدورنا نبين تطبيقاتها العملية التي أسست لها الشريعة الإسلامية والقانون العراقي. فيما يخص البيئة الطبيعة للعيش الانساني الرغيد.

والتنمية المستدامة بمفهومها الشامل والعام: عبارة عن نشاط شامل لجميع قطاعات الدولة أو المنظمات او المؤسسات ذات القطاع العام أو الخاص أو كذلك لدى الأفراد. إذ تشكل عملية تطوير وتحسين ظروف الواقع، عبر دراسة الماضي والتعلم من تجاربه، وفهم الواقع وتغييره نحو الأفضل، والتخطيط الجيد للمستقبل، وذلك عن طريق الاستغلال الأمثل للموارد والطاقات البشريّة والمادية.

وفي هذا البحث بإذن الله نبين كيفية تنمية البيئة بنحو مستدام بالمنظور الاسلامي والقانوني كونها اهم ركائز التنمية المستدامة، وضم مقدمة واربعة مباحث:

المبحث الاول: مفهوم التنمية البيئية المستدامة

المبحث الثاني: البيئة بالمنظور الاسلامي

المبحث الثالث: البيئة في القانون العراقي

المبحث الرابع: التطبيقات المعاصرة لحماية البيئة.

ثم الخاتمة وقائمة المصادر

المبحث الاول: مفهوم التنمية البيئية المستدامة

المطلب الاول: التنمية

أولاً التنمية في اللغة: الزيادة، والنماء، والكثرة، والوفرة، والمضاعفة([1]).

ثانياً: التنمية اصطلاحاً:

مفهوم التنمية من المفاهيم الأساسية في الدين الإسلامي والتي عُرفت بأسماء مرادفة أخرى مثل التعمير، والحياة الطيبة، وكذلك العمارة.([2]) إنّ مفهوم التنمية في الإسلام يعني العمل بشرع الله في كلّ مجالات الحياة وذلك بهدف الوصول إلى حالة من الكفاية والكفاءة في المجتمع الإسلامي، ومن المعروف أنّ النظرة الإسلامية للتنمية والعمران هي نظرة شاملة لجميع نواحي الحياة المادية والروحية والخلقية.([3])

وقد اختلفت مفاهيم التنمية اصطلاحاً، لكن يمكن إجمال التعريفات للتنمية بأنّها:

- عبارة عن التغيير الإرادي الذي يحدث في المجتمع سواء اجتماعياً، أم اقتصادياً، أم سياسياً، بحيث ينتقل عبره من الوضع الحالي الذي هو عليه إلى الوضع الذي ينبغي أن يكون عليه، بهدف تطوير وتحسين أحوال الناس عبر استغلال جميع الموارد والطاقات المتاحة حتى تستغل في مكانها الصحيح، ويعتمد هذا التغيير بنحو أساسي على مشاركة أفراد المجتمع نفسه.
- مرحلة التطبيق العملي للنظريات والقواعد التنموية، وكأنها الامتداد التطبيقي للجوانب النظرية والتخطيطية.. والتنمية ترتبط دائماً بتغييرات جذرية في هيكل المؤسسة نفسها وليس فقط على النتيجة.

المطلب الثاني: البيئة:

أولاً: البيئة في اللغة:

كلمة بيئة في اللغة العربية مشتقة من فعل بوّأ، فتأتي بمعنى الإنزال والإسكان([4]) كما في قوله تعالى: "وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاء"([5])، أي ينزل فيها حيث يشاء ويريد، والاسم عن هذا الفعل هو البيئة، أي اتخذه مباءة بمعنى نزل وحل به.([6])

وعليه فان البيئة هي: النزول والحلول من المكان، فيطلق مجازاً على المكان الذي يتخذه الانسان مقراً لنزوله وعيشه.

ثانياً: البيئة في الاصطلاح:

ان تعريفات الباحثين والعلماء لمصطلح البيئة متقاربة المعنى والمضمون وان اختلفت في الفاظها، لذلك يمكن تعريفها بانها:

كل ما يحيط ويرتبط بالإنسان بنحو مباشر أو غير مباشر، والذي يؤثر في قدرته على العيش بالأرض، وهو كل ما له علاقة بحياتنا اليومية من ماء وهواء ونبات وحيوان.[٧]
وعرفها بعضهم بقوله: (هي المحيط الذي تعيش فيه الأحياء مؤلفاً من الأرض وغلافها الجوي، وما عليها وما في باطنها).[٨]
كما عرّفت البيئة بأنها: ((رصيد الموارد المادية والاجتماعية المتاحة في وقتٍ ما، وفي مكانٍ ما لإشباع حاجات الإنسان وتطلعاته)).[٩]

المطلب الثالث: المستدامة:

المستدامة لغةً: لفظ مشتق من داومَ على الشيء يُداوم، مُداوَمةً، والمفعول مُداوَم عليه.
دَاوَمَ عَلَى العَمَلِ: وَاظَبَ، ثَابَرَ عَلَيْهِ ويقال دَاوَمَ النَّجَاحَ وطَلَبَ دَوامَهُ، ودَاوَمَ الشَّيْءَ: تَأَنَّى فِيهِ، تَرَفَّقَ ويقال أدامت السَّماءُ: أمطرت مدَّة طويلة، تابعت المطر وأدام الشَّيءَ: جعله يستمرُّ ويبقى(١٠).
والاستدامة هي مصطلح بيئي يصف كيف تبقى الانظمة الحيوية متنوعة ومنتجة مع مرور الوقت. والاستدامة بالنسبة للبشر هي القدرة على حفظ نوعية الحياة التي يعيشها الانسان على المدى الطويل والذي يعتمد على المحافظة على العالم الطبيعي والاستخدام الجيد للموارد الطبيعية.
وقد عرفت مفوضية الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في ٢٠ آذار ١٩٨٧: «التنمية المستدامة: هي التنمية التي تفي باحتياجات الوقت الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة». وأن إعادة الاستخدام البشري للموارد الطبيعية إلى داخل الحدود المستدامة يتطلب جهدًا جمعيًا كبيرًا.. وقد استخدم مصطلح الاستدامة منذ ثمانينيات القرن العشـرين أول ما استخدم بمعنى الاستدامة البشرية، وهذا مهد إلى تعريف للاستدامة والتنمية المستدامة في مؤتمر القمة العالمي لعام (٢٠٠٥).
وهناك تعريف بسيط للاستدامة، بأنها: «تحسين نوعية الحياة البشرية حين نعيش ضمن الطاقة الاستيعابية للنظم البيئية الداعمة»، والاستدامة دعوة إلى العمل للحصول على مجتمع عالمي مستدام يقوم على احترام الطبيعة، وحقوق الإنسان، والعدالة الاقتصادية، وثقافة التعايش السلمي.
إنّ التنمية المستدامة هي عبارة عن عمليّة إدارة قواعد الموارد الطبيعية، والعمل على توجيهها نحو التغير التقني والمؤسسي بصورة تضمن تحقيق واستمرار إشباع الحاجات البشرية للأجيال الحالية وكذلك المستقبلية، كما ترى أن تلك التنمية وخاصة في مجال الزراعة والغابات والمصادر السمكية تحمي الثروة الطبيعيّة بما فيها الأرض والمياه والمصادر الوراثيّة النباتية، وكذلك الحيوانية من أي أضرار قد تلحق بها، ولا تضر بالبيئة، وتتسم بأنها ملائمة من الناحية الفنية والتقنية، ومن الناحية الاقتصادية ولا يرفضها المجتمع.(١١) **وهناك ركائز ثلاثة تعتمد عليها الاستدامة: المُجتمع، والبِيئة، والاقتصاد.**

المبحث الثاني

البيئة بالمنظور الاسلامي

عُدّت البيئة ـ في المنظور الإسلامي ـ أمانة وضعها الله (سبحانه وتعالى) في يد الإنسان، ومكّنته منها وأخضع له جميع مكوناتها ليتصرف فيها طبقاً لحق الاستحلاف الذي وهبه الله سبحانه وتعالى إياه، فيباشر مهمة الإعمار والبناء في الأرض على وفق إرادة الله لتتحقق بذلك العبودية الكاملة لله في هذا الكون، فقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾.(١٢)

المطلب الاول: البيئة الطبيعية الاسلامية

إن كل ما يوضع في متناول يد الإنسان الخليفة يكون على سبيل العارية المضمونة، ومن مقتضيات الأمانة أن ينتفع بها المؤتمن في حدود ما يحتاج إليه من أسباب الرزق، مع مراعاة شروط صاحب الملك الحقيقي لله (عز وجل) الذي أنهى إليه أنه أصلح له الأرض وحذرّه من إفسادها(١٣).

وقد كان منهج الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) في طرح قضايا البيئة، يقوم على التعايش السلمي بين الإنسان وبيئته، عبر دعوة الناس إلى المحافظة على المصادر الطبيعية بالتعامل الراشد معها بعيداً عن الإسراف أو الإفساد في الأرض، وبيان المسؤولية الجماعية والمشتركة، التي تقع على عاتق المسلمين في المحافظة على التوازن البيئي، وعدم العبث بموارد البيئة، حفاظاً لحق الأجيال في استغلالها مع الأخذ بالحسبان أن الحياة البيئية مسؤولية عامة، إذا أخل بها نفر سار وتعدى ضرره على الباقين(١٤).

فعن النبي الأكرم (صلى الله عليه واله وسلم) انه قال: (من كانت له ارض فليزرعها فان لم يزرعها فليزرعها أخاه).(١٥)

وفي الحديث امر بالغرس والاهتمام بالحياة النباتية لما لها من فوائد عديدة للإنسان والبيئة.(١٦) وحث المؤمنين بالاهتمام بغرس الأشجار واستثمار الأرض، وجعله ذلك الأمر طريقاً يتقرب فيه الإنسان الى ربه، قال النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم): "ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان أو طير أو بهيمة إلا كانت له به صدقة".(١٧)
وعنه (ﷺ): "إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فليغرسها"(١٨).
وعنه (ﷺ): "من نصب شجرة وصبر على حفظها والقيام عليها حتى تثمر كان له في كل شيء يصاب من ثمرها صدقة عند الله".(١٩)

فهذه الأحاديث وغيرها دعوة جادّة نحو الزراعة والحفاظ على البيئة ونشر ثقافة تخضير الارض. وان من اهم صور الاهتمام الذي أولاه الإسلام بزرع الأرض واستصلاحها أنه أعلن قانوناً عاماً للناس جميعاً في قول النبي (ﷺ): "من أحيا أرضاً ميتة فهي له".([٢٠])
كما اكدت السنّة الشريفة اهتمامها بموارد المياه، ذلك العنصر المهم من عناصر البيئة، فقد نهى الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) عن تلويث المياه حين قال: ((لا يبولنَّ أحدكم في الماء الراكد))([٢١]).

المطلب الثاني: خصائص التنمية في الإسلام:
الشريعة الإسلامية تحدد بدقة علاقة الإنسان بالكون؛ فالإنسان خليفة في الأرض، وتمتاز التنمية في الإسلام بمجموعة من الخصائص، اهمها:

- **التغيير والتطوير:** يجب على الانسان المسلم ان يغير او يطور البيئة المحيطة به ليستثمر عطاءها له وذلك بقدر الإمكانات المتاحة وفي جميع الجوانب التي تحتاج إلى تغيير وتطوير.
- **الاستمرارية في العملية التطويرية والتنموية**: فالتطوير والتغيير لا يقف عند حد معين كون الحاجة قائمة للاستعمال الموارد البيئية لغاية وصول الإنسان إلى هدفه من التنمية.
- **الشمولية**: ويقصد بها أن تكون العملية التنموية شاملة لكل قدرات الإنسان المادية والمعنوية التي يمكن بها المحافظة على البيئة
- **الوسطية ومراعاة الأحكام الشرعية:** فالشريعة الاسلامية تفرض على المسلم أن يتعامل مع عناصر البيئة ومكوناتها بحب وتعاون وتمازج، فيحافظ عليها وينميها ويحذر من إفسادها حتى لا يتعرض لسخط الله وغضبه: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾([٢٢]).
- **العدالة والتوازن:** فعدم اتباع الهوى مع البيئة كونها نعمة من عند الله يجب الحفاظ عليها ويستمتع بها في حدود حاجته من غير إسراف ولا تقتير، لذا حذّر تعالى كل من يسيء استخدامها أو يفسدها أو يبدلها بالعقاب الشديد، فقال تعالى: (وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)([٢٣]).
- **الواقعية:** جاء الإسلام بمجموعة من المبادئ والقواعد التي تضبط سلوكيات الإنسان في تعامله مع بيئته بما يصونها ويحفظها، فضلاً عن الاحكام الجزئية التي تضمنتها الكتب الفقهية والرسائل العلمية لفقهاء الامة الاسلامية، والتي تعتمد على المصادر الأساسية للتشريع الاسلامي، القرآن الكريم والسّنة الشريفة، في مبادئها الثبوتية التي تقتضي تحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة.

المبحث الثالث
البيئة في القانون العراقي

اهتم المشرع العراقي بالبيئة التي يعيش فيها الفرد العراقي ووضع مواد قانونية تفرض على الافراد الالتزام بها من اجل ديمومة الحياة الطبيعية والحفاظ على مواردها، وتحسين اداء البيئة عبر إزالة او معالجة الضرر الموجود فيها أو الذي يطرأ عليها، والحفاظ على الصحة العامة والموارد الطبيعية والتنوع الإحيائي والتراث الثقافي والطبيعي بالتعاون مع الجهات المختصة بما يضمن التنمية المستدامة وتحقيق التعاون الدولي والإقليمي في هذا المجال.

المطلب الاول: مفهوم البيئة بالقانون العراقي:

عرف القانون العراقي البيئة بانها: (المحيط بجميع عناصره الذي تعيش فيه الكائنات الحية)([٢٤]) على وفق قانون حماية وتحسين البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩م. وقد انعكس الاستخدام الواسع لمصطلح البيئة وتعدد مفاهيمه تبعا لمجالات استخدامه، فبرز اتجاهان لتعريفه:

الاتجاه الاول: يعرفها على إنها مجموعة العناصر الطبيعية (الحيوية والفيزيائية والكيميائية) والعوامل الاجتماعية المحيطة بالإنسان والمؤثرة في مظاهر حياته وأنشطته المختلفة.([٢٥])

أما الاتجاه الثاني: فيعرفها بمفهومها الواسع على أنها: مجموع العوامل الطبيعية والبيولوجية والعوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي تتجاور في توازن وتؤثر في الانسان والكائنات الاخرى بطريق مباشر أو غير مباشر. فالبيئة هنا تشمل البيئة الطبيعية بمكوناتها الحية وغير الحية، والبيئة الاصطناعية التي تشمل ما شيده الانسان من منشآت مادية (كالمدن والمعامل) وما أبدعه من نظم وعلاقات وتنظيمات([٢٦]). إن رؤية هذا الاتجاه تأتي متسقة مع الرؤية الاممية المعاصرة لمفهوم البيئة التي تبنتها المؤتمرات والتجمعات الدولية منذ مؤتمر ستوكهولم ١٩٧٢م. وقد تبنى التشريع العراقي مثل غالبية التشريعات العربية المفهوم الواسع للبيئة([٢٧]).

فقد عرفت المادة/٧ أولاً من قانون حماية وتحسين البيئة الملغي رقم (٦٧) لسنة ١٩٨٦ البيئة بأنها:

"المحيط بجميع عناصره الذي تعيش فيه الكائنات الحية".

وقد اعتمد ذات النص لتعريف البيئة في المادة/٧ رابعاً من قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٣) لسنة ١٩٩٧م الملغى.

ومع أن هذا فان النص جاء مطلقاً في شموله جميع عناصر المحيط الذي تعيش فيه الكائنات الحية، مما يبين ان المشرع العراقي قد تبنى المفهوم الواسع للبيئة في النص على تعريفها في المادة/٦ من قانون وزارة البيئة رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨.

البيئة بأنها: "المحيط بجميع عناصره الذي تعيش فيه الكائنات الحية والتأثيرات الناجمة عن نشاطات الانسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية".

وفي النص نفسه أيضاً عرفتها المادة/٧- خامساً من قانون حماية وتحسين البيئة رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٩ النافذ، وهذا التعريف قاطع الدلالة على تبني المشرع العراقي المفهوم الواسع للبيئة.

المطلب الثاني: الجهات المسؤولة عن حماية البيئة:

في العام ١٩٨٦م أصدر المشرع العراقي القانون رقم (٧٦) وهو أول قانون لحماية وتحسين البيئة في العراق. وقد الغي هذا القانون بقانون حماية وتحسين البيئة رقم (٣) لسنة ١٩٩٧م الذي تم إلغاؤه ايضاً بقانون حماية وتحسين البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩م النافذ حاليًا. وفي هذه المواد القانونية بينت الجهات المسؤولة عن حماية البيئة وتنميتها، التي هي:

- **المجلس الاعلى لحماية وتحسين البيئة:** الذي أُسس بناءً على ما ورد في نص المادة الثالثة من قانون حماية البيئة رقم (٧٦) لسنة ١٩٨٦م. ويضم ١٨ عضواً مع رئيسه. ونصت المادة السابعة منه على مهام المجلس وصلاحياته.
- **مجلس حماية وتحسين البيئة في المحافظة:** نصت المادة الثامنة من القانون على: ان "يؤسس في كل محافظة مجلس يسمى (مجلس حماية وتحسين البيئة) في المحافظة.. ويرتبط بالمجلس الاعلى لحماية وتحسين البيئة". وأسندت المادة التاسعة من القانون رئاسة المجلس إلى المحافظ، وضمت في تشكيلته ثمانية أعضاء.
- **دائرة حماية وتحسين البيئة:** نصت المادة الثانية عشرة من القانون على: "تؤسس بموجب هذا القانون دائرة تسمى (دائرة حماية وتحسين البيئة) ترتبط بوزير الصحة وتعتبر من التشكيلات المرتبطة بالهيئة العامة للخدمات الصحية". وألحقت بها المادة الثالثة عشرة– ب من القانون الاقسام المعنية بالبيئة وفكت ارتباطها من وزارة الصحة، وقضت المادة الرابعة عشرة– أولاً من القانون بإنشاء مديرية لحماية البيئة في كل محافظة ترتبط بدائرة حماية وتحسين البيئة. وعدت المادة الخامسة عشرة– ثانياً مدير عام الدائرة المعتمد الوطني للقطر تجاه المنظمات الدولية في مجال حماية وتحسين البيئة.
- **وزارة البيئة:** جاء في المادة/٧- ثانياً من قانون وزارة البيئة رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٨م النافذ: "تعد وزارة البيئة الجهة القطاعية في مجالات حماية البيئة وتحسينها على الصعيدين الداخلي والدولي". بمعنى أن وزارة البيئة هي الجهة المسؤولة تنفيذياً ورقابياً عن كل ما يخص حماية وتحسين البيئة وعلى المستويين الوطني والدولي. يدعم ذلك ما نصت عليه المادة/٣ من القانون نفسه: "تهدف الوزارة إلى حماية وتحسين البيئة للحفاظ على الصحة العامة والموارد الطبيعية والتنوع الاحيائي والتراث الثقافي

والطبيعي بما يضمن التنمية المستدامة وتحقيق التعاون الدولي والاقليمي في هذا المجال".

المطلب الثالث: احكام حماية البيئة في القوانين النافذة

بين المشرع العراقي أحكام حماية وتحسين البيئة في قوانينه المتعاقبة. فقد خصص الفصل الرابع من القانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩م النافذ لبيان أحكام حماية وتحسين البيئة في (المواد ٢٢-٢٥) وخصص الفصل الخامس منه لبيان أحكام الرقابة البيئية في (المواد ٧٧-٧٨) وخصص الفصل التاسع لبيان الاحكام العقابية (المواد ٣٣-٣٥).

المطلب الرابع: المواد القانونية المنظمة للحفاظ وتحسين البيئة

وزعَ المشرع العراقي أحكام حماية وتحسين البيئة على سبعة فروع، هي: الاحكام العامة، وأحكام حماية المياه من التلوث، وحماية الهواء من التلوث والحد من الضوضاء، وحماية التنوع الاحيائي، وحماية الارض وادارة المواد والنفايات الخطرة، وحماية البيئة من التلوث الناجم عن استكشاف واستخراج الثروة النفطية والغاز الطبيعي. ونتناول بعض منها فيما يلي:

- **المادة (٨-٩-١٠)**

إلزام الجهات التخطيطية في الدولة بالعمل على إدخال اعتبارات حماية البيئة ومكافحة التلوث والاستهلاك الرشيد للموارد الطبيعية والتنمية المستدامة في خطط المشاريع التنموية. وتوفير اجهزة لقياس ومراقبة الملوثات وحسب طبيعتها.. وفق دراسات جدوى فنية واقتصادية لاي مشروع يوثر على البيئة.

- **المادة (١١-١٢-١٣)**

يجب استحصال موافقة وزارة البيئة مع التأكيد على أن الاحكام تسري على المنشآت القائمة قبل نفاذ هذا القانون وعلى أية توسعات أو تجديدات تحدث فيها. وكذلك إلزام الجهات المعنية بالثقافة إعداد البرامج واصدار الكتب والمطبوعات والنشرات التي تهدف إلى تنمية الثقافة البيئية.

- **المادة (١٩)**

الزمت هذه المادة القانونية وزارة البيئة مع الجهات ذات العلاقة بتنظيم سجل وطني بالمواد الكيمياوية الخطرة المتداولة في البلاد، وسجل ثان للنفايات الخطرة.

المبحث الرابع

التطبيقات المعاصرة لحماية البيئة

ان تطبيقات التنمية البيئية المستدامة تسير على وفق برنامج عالمي، ولها عدد من التطبيقات المتنوعة، تطبق ببرامج المحافظة عل البيئة والتنوع البيولوجي، وحماية الغابات والمصادر المائية من أنهار وشلالات وبحيرات.

إذ إنّ أنشطة التنمية المستدامة وبرامجها تنظر للعالم على أنه نموذج واحد متكامل. إذ إنّ أي تغير أو اضطراب في أي مكان منه يؤثر في الكوكب بأكمله بما فيه.

ونص قانون حماية وتحسين البيئة النافذ على الاحكام العقابية التي منحت لوزير البيئة الطلاحية لانزال العقوبة على المخالفين لشروط واحكام المحافظة على البيئة، التي منها الانذار بإزالة الضرر المتسبب بالتلوث البيئي والصحي، واغلاق المحال المصدرة لذلك التلوث.. فضلاً عن امكانية فرض غرامات مالية على كل مخالف لأحكام قانون حماية وتحسين البيئة والانظمة والتعليمات والبيانات الصادرة بموجبه القانون.

-ومن التطبيقات العملية للتنمية البيئة في العراق.. إلزام (قانونياً) الجهات المسؤولة عن التربية والتعليم بمراحله المختلفة بإدخال المواد والعلوم البيئية في جميع المراحل الدراسية، والعمل على إنشاء المعاهد المتخصصة في علوم البيئة لتخريج المالكات المؤهلة للعمل البيئي والزام الجهات المسؤولة عن الاعلام والتوجيه والارشاد العمل على تعزيز برامج التوعية البيئية في مختلف وسائل الاعلام وتوجيه برامجها العامة والخاصة بنحو يخدم حماية البيئة.

- إلزام الجهات المعنية بالثقافة إعداد البر امج واصدار الكتب والمطبوعات والنشرات التي تهدف إلى تنمية الثقافة البيئية وكيفية المحافظة عليها وحمايتها.

- اتخاذ التدابير اللازمة لمنع وصول التلوث من البر إلى المنطقة البحرية (المائية) سواء أكان عن طريق الماء أم الهواء أم الساحل مباشرة أم من السفن والطائرات وعدم رمي النفايات الصلبة أو فضلات الحيوانات أو أشلائها أو مخلفاتها إلى الموارد المائية. وعدم استخدام المواد السامة والمتفجرات في صيد الاسماك والطيور والحيوانات المائية.

- منع انبعاث الادخنة أو الغازات أو الابخرة أو الدقائق الناجمة عن عمليات إنتاجية أو حرق وقود إلى الهواء إلا بعد إجراء المعالجات اللازمة بما يضمن مطابقتها للتشريعات البيئية الوطنية.

- منع اي نشاط من شأنه الاضرار بمساحة أو نوعية الغطاء النباتي في أي منطقة ويؤدي إلى التصحر أو تشويه البيئة الطبيعية إلا بعد استحصال موافقة الجهات ذات العالقة. ومنع هدم أو الاضرار بالأماكن التراثية الطبيعية.

- يجب مراعاة الشروط والضوابط المعتمدة بيئيا وبما يكفل عدم تعرض الانسان وعناصر البيئة الاخرى بصورة مباشرة أو غير مباشرة آنياً ومستقبلاً لآثارها الضارة.

الخاتمة:

تتنوع مجالات التنمية المستدامة على وفق الاختصاصات البيئية المختلفة، وتزداد يوماً بعد يوم، وجميع هذه الأنشطة تحقق المعنى العام لمفهوم التنمية المستدامة، كونها عملية متكاملة لتلبية حاجات الحاضر، من دون إهمال لحاجات الحياة المتوازنة للأجيال المقبلة.

فالتنمية البيئية هي السعي نحو إنشاء أنظمة اقتصادية واجتماعية تحترم البيئة، وهي محاولة من الانسان لتطبيق مشاريع بيئية تتعلّق بالأنشطة الإيجابية لأفراد المجتمع تجاه البيئة والحدّ من السلوكيات الخاطئة التي تعمل على تدمير البيئة.

والاستدامة البيئية: يقصد بها قدرة البيئة على مواصلة العمل بصورة سليمة، لذلك يتمثل هدف الاستدامة البيئية في التقليل إلى أدنى حد من التدهور البيئي، وتتطلب الاستدامة تغذيته بنحو طبيعي، بمعنى أن تكون الطبيعة قادرة على تجديد التوازن البيئي، ويمكن أن يتحقق ذلك بدمج الاعتبارات البيئية عند التخطيط للتنمية حتى لا يتم إلحاق الأضرار برأس المال الطبيعي وذلك كحد أدنى.

هوامش البحث

[١]) ينظر: معجم اللغة
[٢]) بناء المجتمع الإسلامي، نبيل السمالوطي ص ٣٤٢
[٣]) ركائز التنمية الإسلامية، مقال على الانترنت
[٤]) القاموس المحيط،الفيروزابادي الشيرازي ٩/١ باب الهمزة، فصل الباء، المطبعة الحسينية المصرية، الطبعة الثانية، مصر ١٣٤٤ هـ.
[٥]) سورة يوسف الاية ٥٦.
(٢) جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري الأفريقي المصري (ت٧١١هـ)، لسان العرب، تحقيق عامر احمد حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ٢٠٠٥م ـ ١٤٢٦هـ، ٣٨٢/١.
[٧]) القرآن الكريم وأزمة البيئة والتنمية، احمد الحطاب، ص:١٦، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط ـ المغرب ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.
[٨]) حماية البيئة في الإسلام، الكيلاني، مجلة دراسات، مجلد ١٥، عدد٣، ١٩٨٨م، ١٨١.
[٩]) البيئة: مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث (رؤية إسلامية)، محمد عبد القادر الفقي، ص: ١٨.
[١٠]) ينظر المعجم الوسيط في اللغة.
[١١])ينظر: الشبكة العربية للتميز والاستدامة ٢٠٢٣م (موقع على الانترنت).
[١٢]) سورة لقمان الاية ٢٠.
[١٣]) ينظر: التصور الاسلامي للبيئة، محمد زرمان، ص ٣٨٢:
[١٤])مقال للدكتور محمد يونس، منشور في جريدة الاتحاد/ أبو ظبي/ الجمعة ٢٥ صفر ١٤٣٠هـ ـ ٢٠ فبراير ٢٠٠٩م.
[١٥])صحيح مسلم كتاب البيوع، باب كراء الارض رقم ١٥٣٦.
[١٦]) ينظر: أحكام البيئة في الفقه الإسلامي: ضاهر عدنان بن صادق (رسالة ماجستير)، الجامعة الإسلامية: كلية الشريعة والقانون، فلسطين، ٢٠٠٩م-١٤٣٠هـ، ١٧.
[١٧]) مستدرك الوسائل للنوري ٤٦٠\١٣
[١٨]) ميزان الحكمة ١٤١٠\٢
[١٩])كنز العمال للهندي، رقم الحديث ٩٠٨١
[٢٠])مستدرك الوسائل ١١١\١٧
[٢١]) السنن الكبرى للبيهقي ٩٨\١
[٢٢])سورة البقرة الاية ٢١١
[٢٣]) سورة لقمان: من الآية ٢٠.
[٢٤]) البيئة في الاسلام وعي واخلاق: صفاء جاسم محمد: مجلة جامعة كربلاء العلمية: مجلد ٥، العدد٢، ٢٠٠٧م، ٢.
[٢٥]) البيئة.. تلوثها وحمايتها، د.خالد العراقي، دار النهضة. ط١، ٢٠١١م، ص١٤.
[٢٦])المصدر السابق ص١٦
[٢٧]) ينظر: التشريعات البيئية في العراق، عماد عبيد جاسم، ج٦، ط٦، موسوعة القوانين العراقية، بغداد، ٢٠١٢م، ص٢٣ وص ٦.

قائمة المصادر

بعد الاخذ من كتاب الله العزيز الكريم.. اعتمدت على المصادر الاتية:

- بناء المجتمع الاسلامي، د.نبيل السمالوطي، دار الشروق للنشر والتوزيع.
- البيئة.. تلوثها وحمايتها، د.خالد العراقي دار النهضة. ط١، ٢٠١١م.
- البيئة: مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث (رؤية إسلامية)، محمد عبد القادر الفقي.
- البيئة في الاسلام وعي واخلاق: صفاء جاسم محمد: مجلة جامعة كربلاء العلمية: مجلد ٥، العدد٢، ٢٠٠٧م.
- التشريعات البيئية في العراق، عماد عبيد جاسم، ج٦، ط٦، موسوعة القوانين العراقية، بغداد، ٢٠١٢م.
- التصور الاسلامي للبيئة.. دلالاته وابعاده، محمد زرمان، مؤتمر قضايا البيئة جامعة جرش– الأردن.
- حماية البيئة في الإسلام، الكيلاني، بحث في مجلة دراسات، مجلد ١٥، عدد٣، ١٩٨٨م.
- ركائز التنمية الاسلامية، مقال على الانترنت.
- السنن الكبرى ابو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي (٤٥٨ه) تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- الشبكة العربية للتميز والاستدامة ٢٠٢٣م.
- صحيح مسلم. الامام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، تحقيق نظر بن محمد الفارابي ابو قتيبة. نشر دار طيبة.
- القاموس المحيط، الفيروزابادي الشيرازي، المطبعة الحسينية المصرية، الطبعة الثانية، مصر، ١٣٤٤هـ.
- القرآن الكريم وأزمة البيئة والتنمية، احمد الحطاب، ص:١٦، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، المغرب، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.
- كنز العمال في سنن الاقوال والافعال، علاء الدين علي بن حسام الدين، المتقي الهندي (٩٧٥ه)، تحقيق بكري حياني – صفوة السقا.مؤسسة الرسالة.
- لسان العرب لجمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري الأفريقي المصري (ت ٧١١هـ)، تحقيق عامر احمد حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ٢٠٠٥م ـ ١٤٢٦هـ، ٣٨٢/١.
- مستدرك الوسائل للميرزا حسين بن محمد تقي النوري الطبرسي. تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام.

- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، نشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.
- المعجم الوسيط، جمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار)، نشر: دار الدعوة.
- مقال للدكتور محمد يونس، منشور في جريدة الاتحاد/ أبو ظبي/ الجمعة ٢٥ صفر ١٤٣٠هـ ـ ٢٠ فبراير، ٢٠٠٩م.
- ميزان الحكمة، محمد الريشهري، تحقيق دار الحديث.